

جمعية مشاة ينبع

تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع الغير ربحي

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع الغير ربحي برقم (٢٢٩٤)

منطقة المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية

القوائم المالية عن الفترة من ٣ يونيو ٢٠٢٢م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م

وتقرير مراجع الحسابات المستقل

الصفحة	الفهرس
١ - ٢	تقرير مراجع الحسابات المستقل
٣	قائمة المركز المالي
٤	قائمة الأنشطة
٥	قائمة التدفقات النقدية
٦ - ١٣	الإيضاحات حول القوائم المالية



تقرير المراجع المستقل

المحترمين

أصحاب الفضيلة والسعادة / أعضاء الجمعية العمومية

جمعية مشاة ينبع

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

الرأي المطلق:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية مشاة ينبع - مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٢٢٩٤) - كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا ، أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعدل من كافة النواحي الجوهرية ، المركز المالي للجمعية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م ، وأدائها المالي وتدفعاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية بذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت الغير هادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ، وبالإضافة الى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية.

أساس الرأي المطلق:

تمت مراجعتنا وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. إننا مستقلون عن الجمعية وفقا لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية ، كما أننا التزمنا بمسؤوليتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لتلك القواعد. باعتقادنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملئمة لتوفير أساس لإبداء رأينا المطلق.

المعلومات الأخرى ولفت الانتباه :

إن الإدارة هي المسؤولة عن المعلومات الأخرى، و نلفت الانتباه الى انه تبدأ القوائم المالية في الاول من شهر يناير من العام المالي وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ، وبما ان القوائم المالية الحالية هي القوائم الاولى للجمعية وتعبّر عن الفترة من ٣ يونيو (تاريخ التسجيل) حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م .

مسؤوليات الإدارة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية ، وعرضها بشكل عادل وفقا لمعايير المحاسبة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية ، فإن الإدارة مسؤولة عن تقييم مقدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقا لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملائم ، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية ، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة ، ما لم تكن هناك نية لتصفية الجمعية أو إيقاف عملياتها ، أو ليس هناك خيار ملائم بخلاف ذلك. إن الإدارة مسؤولة عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالية في الجمعية.



**مسؤوليات المراجع حول القوائم المالية:**

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ , وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد , إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ , وتعد جوهرياً , بمفردها أو في مجموعها , إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناءً على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية , فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ :

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقديرها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ , وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لتلك المخاطر , والحصول على أدلة مراجعة كافية وملزمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. ويعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ , لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة , من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملزمة وفقاً للظروف , وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجمعية.
- تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة , ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة , واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها , فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة الجمعية على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري , يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية , أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية , عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك , فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف الجمعية عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام , وهيكل ومحتوى القوائم المالية , بما في ذلك الإفصاحات , وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ إدارة جمعية مشاة ينبع- من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة , بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

الرأي حول المتطلبات القانونية والرقابية الأخرى

وفي رأينا فإن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية المعتمد من المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي والنظام الأساسي للجمعية , وهي مطابقة للدفاتر والسجلات المحاسبية المحتفظ بها .

عن الرويس وشركاؤه

الرياض : ٩ شعبان ١٤٤٤ هـ

محاسبون ومراجعون قانونيون

الموافق : ١ مارس ٢٠٢٣ م.



عبد الرحمن بن عبد الله الرويس
ترخيص رقم (٨٨٣)



٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	إيضاح	
		<u>الأصول</u>
		<u>الأصول المتداولة</u>
٢,٠٠٠	(٤)	النقد وما في حكمه
٢,٠٠٠		مجموع الأصول المتداولة
		<u>الأصول غير المتداولة</u>
١٦,٠٨٩	(٥)	الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي
١٦,٠٨٩		مجموع الأصول غير المتداولة
١٨,٠٨٩		إجمالي الأصول
		<u>الالتزامات وصافي الأصول</u>
		<u>الالتزامات المتداولة</u>
٢١,٢٦٧	(٦)	المستحق لأطراف ذات علاقة
٢١,٢٦٧		مجموع الالتزامات المتداولة
٢١,٢٦٧		مجموع الالتزامات
		<u>صافي الأصول</u>
(٣,١٧٨)		صافي الأصول غير المقيدة
(٣,١٧٨)		مجموع صافي الأصول
١٨,٠٨٩		إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٨) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة الأنشطة

عن الفترة من ٣ يونيو ٢٠٢٢م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م (المبالغ بالريالات السعودية)

إجمالي ٢٠٢٢م	غير مقيدة	إيضاح	
			<u>الإيرادات والمكاسب</u>
٢,٠٠٠	٢,٠٠٠		التبرعات النقدية العامة
٢,٠٠٠	٢,٠٠٠		إجمالي الإيرادات والمكاسب
			<u>المصروفات</u>
٥,١٧٨	٥,١٧٨	(٧)	المصروفات العمومية والإدارية
٥,١٧٨	٥,١٧٨		إجمالي المصروفات
(٣,١٧٨)	(٣,١٧٨)		التغير في صافي الأصول
(٣,١٧٨)	(٣,١٧٨)		صافي الأصول نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٨) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة التدفقات النقدية

عن الفترة من ٣ يونيو ٢٠٢٢م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
(٣,١٧٨)	التغير في صافي الأصول
(٣,١٧٨)	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة التشغيلية
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
(١٦,٠٨٩)	إضافات ممتلكات والآلات ومعدات
(١٦,٠٨٩)	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
	<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية</u>
٢١,٢٦٧	المستحق لأطراف ذات علاقة
٢١,٢٦٧	صافي النقد الناتج من الأنشطة التمويلية
٢,٠٠٠	صافي التغير في رصيد النقدية خلال الفترة
٢,٠٠٠	النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٨) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

جمعية مشاة ينبع، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٢٢٩٤) بتاريخ ١٤٤٣/١١/٠٤ هـ الموافق ٢٠٢٢/٠٦/٠٣م، مركزها الرئيسي: ينبع - المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية .

١,١ - أهداف الجمعية:

- ١- تحفيز المجتمع على ممارسة رياضة المشي.
- ٢- تعزيز المشاركات الرياضية في المهرجانات الوطنية والمناسبات الرسمية والاجتماعية.
- ٣- المساهمة في رفع الوعي بممارسة الرياضة.
- ٤- تأهيل الطاقة الشبابية للعمل في مجال رياضة المشي .

٢,١ - الفترة المالية :

تبدأ القوائم المالية في الاول من شهر يناير من العام المالي وتنتهي بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ، وبما ان القوائم المالية الحالية هي القوائم الاولى للجمعية وتعتبر عن الفترة من ٣ يونيو (تاريخ التسجيل) حتي ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م .

(٢) اسس اعداد القوائم المالية :

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة :

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت غير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية ، ولمتطلبات الاثبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الملائمة لظروف الجمعية .
وتم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم (٣).

٢-٢ اسس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية .

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض :

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للمؤسسة وعملة العرض ، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٤-٢ استخدام التقديرات :

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت صغيرة و متوسطة الحجم ، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية ، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك الفترة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات .

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

١-٣ النقدية وما في حكمها :

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة ، والحسابات الجارية ، وودائع البنوك عالية السيولة وقصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر والتأمينات المحتجزة (اذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً) .

٢-٣ المدينون التجاريون :

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الاجلة ، وتظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصلي للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، ويتم تحميل المخصصات في قائمة الانشطة وتدرج ضمن المصروفات العمومية والادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحصيل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات :

تمثل ممتلكات والآلات ومعدات الجمعية والتي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسيير عمليات وانشطة الجمعية وليس بغرض البيع. تقيد الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام ، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم واي انخفاض في القيمة ، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة ، للموجودات كما يلي :

اجهزة مكتبية ٣%

اثاث ومفروشات ١٠%

تتم مراجعة القيمة المتبقية و الاعمار الانتاجية و طرق الاستهلاك و يتم تعديلها مستقبلا ، اذا كان ذلك ملائما ، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ احدث تقرير .

تظهر المشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة لحين اكتمال الانشاءات او التركيبات و تصبح جاهزة للاستخدام و عندئذ يتم تحويل تكلفة هذه الموجودات بالإضافة الى التكاليف المنسوبة مباشرة الى الانشاءات الى فئة الموجودات المعنية . لا يتم تحميل الاستهلاك على المشروعات تحت التنفيذ .

٤-٣ اصول الاوقاف :

يتم فصل الاصول الوقفية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية و التي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقفية والتي ينبغي الالتزام بها بالإضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقفية والعناية بها واستثمارها بما يحقق اهداف الواقف ويعود بالنفع على المستفيدين من عوائد وإيرادات هذه الاوقاف.

٥-٣ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع و الدائنون الآخرون :

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة ، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين . الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين ، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل، و الا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة ، و يتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة .

٦-٣ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي ايجار (او ينطوي علي ايجار) اذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام اصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتي ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي. يصنف عقد الايجار عند تاريخ نشأه العقد كعقد ايجار تمويلي اذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية .

أ- الجمعية كمستأجر

اذا تم تصنيف عقد الايجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الايجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الايجار ما بين تخفيض التزامات عقود الايجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الانشطة للسنة . يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدى العمر الانتاجي للأصل او عقد الايجار ايهما اقل. اذا تم تصنيف عقد الايجار عقد ايجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الايجار التشغيلية كمصروف بقائمه الانشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الايجار.

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكية الموجودات الجوهرية كعقود ايجارات تشغيلية ، يثبت دخل الايجار بقائمه الانشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها.

٧-٣ المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٨-٣ منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي او ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصوره موثقه .

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافاة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انتهاء خدمات الموظف.

إيضاحات حول القوائم المالية

عن الفترة من ٣ يونيو ٢٠٢٢م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٩-٣ ضريبة القيمة المضافة :

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية و القرارات و الاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك و ذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فتقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقدم اقراراتها بناء على ذلك.

١٠-٣ قائمة الأنشطة :

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات والمصروفات على اساس وظيفي ، طبقاً للأنواع المختلفة من البرامج المقدمة ، والأنشطة المساندة.

أ - الاعتراف بالإيرادات و التبرعات :- (يتبع)

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء اكان ذلك في صورة نقدية ، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما ، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعا من قبل جهة اخرى . و يتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة و تبرعات غير مقيدة و تبرعات اوقاف طبقا لطبيعة و شروط المتبرعين. يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة و يتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل .

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة .

- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه ، تكون سياسة اثبات إيرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي :-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

التبرعات العينية بغرض إعادة بيعها او توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها و عند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها .

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة ، و ضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي .

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

إيضاحات حول القوائم المالية

عن الفترة من ٣ يونيو ٢٠٢٢م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م

أ- الاعتراف بالإيرادات و التبرعات :- (يتمه)

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد وجود التعهد ، ويعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا ؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتغال الاتفاق على نية غير مشروطة ، مشمولة النفاذ نظاما ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة المراد البشرية و يتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمد عليها الوزارة والشروط المرتبطة بها .

الايرادات التشغيلية الاخرى :

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

ايرادات التحويلات واعادة التصنيف :

يمثل عملية المناقلة و التحويل بين الحسابات المقيدة و غير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع ، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية.

ب- المصروفات والمساعدات

مصروفات الانشطة :

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في اداء وظيفتها الاجتماعية والتي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية .

المساعدات النقدية :

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين ويتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها .

مصروفات المنح الحكومية :

تمثل مصروفات البرامج و الأنشطة الممولة والمدعومة من المنح الحكومية التي تعتمد عليها وزارة الموارد البشرية .

مصروفات جمع الاموال :

مصروفات التسويق وتنمية الموارد المالية وجمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

مصاريف الحوكمة :

تخص مصروفات مجلس الادارة و معتمدة من اصحاب الصلاحية .

٣-١١ صافي الاصول (تتبع)

يمثل حساب صافي الاصول في المنشأة الغير هادفة للربح حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية ، ويتم تبويبه وفقا لمعيار العرض والافصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى :-

صافي الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع ، ومن ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

١١-٣ صافي الاصول (يتمه)

صافي الاصول المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقيت هذا الاستخدام او كليهما معا ، وقد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات واصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة ، مع المحافظة عليها ، وعدم بيعها ، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل .

١٢-٣ قائمة التدفقات النقدية :

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقا للطريقة غير المباشرة .

عن الفترة من ٣ يونيو ٢٠٢٢م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	(٤) النقد وما في حكمه
١,٠٠٠	مصرف الراجحي ح/٢١٤٢
١,٠٠٠	بنك البلاد ح/٠٠٠٧
٢,٠٠٠	

(٥) الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي

الإجمالي	أجهزة مكتبية	اثاث ومفروشات	التكلفة
١٦,٠٨٩	١,٤٠٠	١٤,٦٨٩	الاضافات خلال الفترة
١٦,٠٨٩	١,٤٠٠	١٤,٦٨٩	الرصيد في نهاية الفترة
			القيمة الدفترية
١٦,٠٨٩	١,٤٠٠	١٤,٦٨٩	الرصيد ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م

(٦) المستحق لأطراف ذات علاقة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	نوع العلاقة	نوع التعامل	اسم الشريك
٢١,٢٦٧	رئيس مجلس الادارة	تمويلي	حسين محمد فابع عسيري
٢١,٢٦٧			الرصيد

(٧) المصروفات العمومية والادارية

من ٣ يونيو ٢٠٢٢م حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	ضيافة ونظافة
٩٦٨	رسوم وإشتراكات
٣,٨٠٠	مصاريف نثرية
٤١٠	
٥,١٧٨	

(٨) عام

- تم اعتماد القوائم المالية الحالية للجمعية من قبل الادارة في تاريخ ٢٠٢٣/٣/١ م .